

المختصر في القواعد الأصولية وتطبيقاتها) 51 (د. عبدالله منكابو | الشرح المعتمد

عبدالله منكابو

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله النبي الامين وعلى الله وصحبه اجمعين
اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا اللهم ارزقنا علما نافعا ورزقا واسعا وعملا صالحا متقبلا اما بعد - 00:00:01

اه تحدثنا في الدرس الماضي عن مفهوم المخالفة او عن مبحث المنطوق والمفهوم وعرفنا اه معنى المنطوق والمفهوم وان المنطوق
وان مفهوم المفهوم ينقسم الى مفهوم موافقة ومفهوم المخالفة هو ان مفهوم المخالفة له - 00:00:28

انواع من اشهرها سبعة انواع مفهوم الصفة والشرط والزمن والمكان والغاية واللقب والعدد. فهذه سبعة انواع وبقي الكلام عن شروط
الاحتجاج بمفهوم المخالفة عند الجمهور حجة كما ذكرنا - 00:00:51

لكنه لا يحتاج به الا اذا استوفى شروطا وساذكر هنا اهم شروط الاستدلال بمفهوم المخالفة ومن اراد استيعابها ومعرفة بقيتها فيرجع
الى كتب الاصول الموسعة من اهم شروط الاحتجاج والاستدلال بمفهوم المخالفة - 00:01:12

اذا يخرج المنطوق مخرج الغالب فان خرج المنطوق مخرج الغالب لم يعتبر مفهومه بالاجماع وقد حکي الاجماع على ذلك القرار رحمة
الله في الفروق وفي شرح تنقیح الفصول معنى هذا ان المتكلم اذا تكلم بلفظ منطوق - 00:01:31

وتكلم بالمنطوق بناء على ان المنطوق موجود في الغالب بناء على ان منطوق موجود في الغالب واقع وحاصل في الغالب فحين اذ لا
يصح ان نأخذ من هذا اللفظ مفهوم المخالفة - 00:01:50

وعلى سبيل المثال لو ان المحدث الرسمي باسم المرور قال اذا خرجمت من باب بيتك فايالك ان تسرع مثلا او اذا خرجمت من بباب
بيتك فلا تتجاوز السرعة القانونية قوله اذا خرجمت من بباب بيتك - 00:02:07

ايش مفهوم المخالفة منها ما مفهوم المخالفة انك اذا خرجمت من غير باب البيت فلست منهيا عن السرعة هذا مفهوم المخالفة دالة
اللفظ في غير محل النطق على ان حكم المسكوت عنه يختلف عن حكم منطوق - 00:02:28

اذا قال اذا خرجمت من بباب بيتك فلا تتجاوز السرعة مفهوم المخالفة انك اذا خرجمت من غير باب البيت فلست منهيا عن السرعة وهذا
مفهوم مكانه فلو ان احدهم استدل بهذا الاستدلال - 00:02:47

وقام في الصباح وخرج من الشباك خرج من النافذة وركب السيارة واسرع بها فاستوقفه المرور وقال انت مخالف قال لا وما المخالفة
من قولكم اذا خرجمت من بباب البيت فلا تسرع - 00:03:01

انني لو خرجمت من غير الباب فلست منهيا عن السرعة وانا عندي شهود يشهدون انني في هذا اليوم خرجمت من غير الباب فماذا يقال
له وقوله ان قول القائل اذا خرجمت من بباب البيت - 00:03:17

هذا خرج مخرج الغالب لانه الغالب في واقع الناس انهم يخرجون من فين يخرجون من الابواب ولا يخرجون من النوافذ وعلى هذا
في المتكلم لما قال اذا خرجمت من بباب بيتك - 00:03:31

لم يرد التفريق بين حكم المنطوق والمسكوت لم يرد التفريق بين حكم الباب وحكم الشباك وانما تكلم بكلام جار على مجرى الغالب
وما خرج مخرج الغالب لا يعتبر فيه مفهوم المخالفة بالاجماع - 00:03:44

ومعنى قولهم خرج غالب اذا كان المنطوق الذي حصل به التقيد موجودا في الواقع في اكثر الصور والاحوال ومثلوا لذلك

بقول النبي صلى الله عليه وسلم ايماء امرأة انكحت نفسها - 00:04:02

بغير اذن ولها فنكاحها باطل فقوله انكحت نفسها بغير اذن ولها مفهوم المخالفه انها لو زوجت نفسها باذن ولها يعني اذن لها الولي ان تزوج نفسها فذهبت وزوجت نفسها مفهوم المخالفه ان هذا النكاح ليس باطل - 00:04:17

والمفهوم هنا غير صحيح لأن المنطوق وهو قوله بغير اذن ولها خرج مخرج الغالب فان الغالب ان المرأة لا تقوم بهذا الامر وهي ان تزوج نفسها الا اذا كان الولي - 00:04:36

غير اذن ولا غير موافق اما اذا اذن الولي فهو الذي يتولى غالبا امر التزویج طیب ومثاله معنا هنا في المذكرة قول الله جل وعلا ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد - 00:04:51

ما مفهوم المخالفه من قوله في المساجد ان الانسان اذا كان معتكفا في غير المسجد فانه لا ينهى عن المباشره وقد مثلت بهذا بالصورة لو ان المعتكف خرج لبيته لاجل مثلا ان يأتي بحاجة مهمة او ضروريه - 00:05:06

فباشر في هذا الخروج فعل مفهوم المخالفه انه لا ينهى عن عن ذلك وهذا المفهوم غير معتبر لأن المنطوق وهو قوله تعالى في المساجد خرج مخرج الغالب الغالب في المعتكف انه يكون فين - 00:05:26

انه يكون في المسجد فخرج اللفظ مخرج الغالب فلا يحتاج فيه بمفهوم المخالفه طیب الشرط الثاني من شروط الاستدلال بمفهوم المخالفه الا يكون المنطوق قد خرج جوابا مطابقا لسؤال معين - 00:05:43

فان كان المنطوق خرج جوابا مطابقا لسؤال معين فانه لا يعتبر فيه مفهوم المخالفه والاحب اذا خرج جوابا مطابقا للسؤال فلا يحتاج فيه بمفهوم المخالفه لو اني قلت مثلا عليكم اختبار في هذه المذكرة - 00:06:03

فسائل سائل قال القاعدة الخامسة هل هي مهمة فقلت القاعدة الخامسة مهمة مفهوم المخالفه من قول القاعدة الخامسة مهمة ايش ان القاعدة غير الخامسة انها ليست مهمة لكن هذا المفهوم غير معتبر - 00:06:25

لماذا هذا مفهوم غير معتبر لأن المنطوق هنا خرج مطابقا للفظ السائل. السائل لما قال القاعدة الخامسة مهمة اجبته بجواب يطابق السائل لو قال قائل مثلا الصف الاول في هذا المسجد - 00:06:47

هل عليهم اه مثلا ان يحفظوا اه كذا او هل عليهم ان يكتبوا الواجب؟ فقلت الصف الاول عليهم ان يكتبوا الواجب مفهوم المخالف هنا غير معتبر لأن الكلام خرج جوابا - 00:07:02

مطابقا للفظ السائل هنا يغلب على الظن ان المتكلم لم يرد التفريق بين حكم المسكوت والمنطوق لم يرد التفريق بين القاعدة الخامسة وغيرها ولا بين الصف الاول وغيره وانما تكلم بجواب مطابق للفظ السائل. النبي صلى الله عليه وسلم سأله رجل عن صلاة الليل - 00:07:17

فقال النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى يعني تصلى ركعتين ركعتين ايش مفهوم المخالفه من قوله عليه الصلاة والسلام؟ صلاة الليل مثنى مثنى مفهوم المخالفه نوع مفهوم زمان - 00:07:39

ان صلاة غير الليل صلاة النهار ليست مثنى مثنى وهذا المفهوم معتبر ولا غير معتبر مفهوم هنا في هذا الحديث غير معتبر لأن جواب النبي صلى الله عليه وسلم لما قال صلاة الليل - 00:07:55

خرج مطابقا للفظ السائل الذي سأله عن صلاة الليل فلا يحتاج بمفهوم المخالفه فتكون صلاة الليل والنهار ايضا مثنى مثنى طیب اللفظ الشرط الذي بعده من شروط الاحتجاج مفهوم المخالفه ان لا يذكر المنطوق - 00:08:11

لاجل تهويل الحكم او تعظيمه او تفخيمه او لاجل المبالغة فيه او لاجل التشنبع فان خرج المنطوق لغرض من هذه الاغراض فلا يصح ان يستدل فيه بمفهوم المخالفه. لو قال قائل لاحد اخر مثلا قال لو اعتذر الف مرة - 00:08:30

ولن اعفو عنك ايش مفهوم المخالفه من قوله لو اعتذر الف مرة ها؟ انه لو اعتذر الف واحد طیب فسوف يعفو عنه لكن هذا المفهوم غير معتبر لأن المتكلم لما قال الف مرة لم يرد حقيقة العدد - 00:08:52

ولم يرد التفريق بين حكم الالف وحكم الف وواحد لم يرد التفريق بين حكم المسكوت وحكم المنطوق وانما ذكر اللفظ على سبيل

المبالغة فلا يحتاج حينئذ بمفهوم المخالفة. ومثاله في القرآن قول الله جل وعلا - 00:09:09

ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم طيب لو استغفر له النبي صلى الله عليه وسلم للمنافقين واحد وسبعين مرة ما الحكم واحد فلن يغفر الله لهم فلا يؤخذ من هذه الاية مفهوم المخالفة. لا يقول احد مفهوم العدد - 00:09:26

وهو احد انواع مفهوم المخالفة انه اذا استغفر احدهم ان لو استغفر لهم واحد وسبعين مرة فسوف يغفر الله لهم لان كلمة سبعين هنا خرجت مخرج التهويل و اه المبالغة - 00:09:45

وايضا من شروط الاحتجاج بمفهوم المخالفة الا يعارضه مفهوم موافقة اذا لو كان عندنا في موضع واحد من النص مفهوم مخالفة ومفهوم موافقة فايهم يقدم مفهوم الموافقة ويلغي مفهوم المخالفة - 00:10:00

على سبيل المثال. قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمس肯 احدكم ذكره بيمنيه وهو يبلي هذا القيد في قوله وهو يبلي من اهل العلم من اخذ مفهوم الصفة منه - 00:10:22

فقال قوله لا يمس肯 احدكم ذكره بيمنيه وهو يبلي مفهوم المخالفة ان لم يكن في حال البول فلا ينفي عن مس الذكر باليمين وهذا دجاج بمفهوم الصفة وقد نص على هذا ابن دقيق العيد قال يقتضي النهي عن مس الذكر في حالة البول - 00:10:38
فدل على الجواز في كل حال يعني في كل حال غير حالي البول هذا استدلال بمفهوم المخالفة ونوع مفهوم صفة طيب الحنابلة في هذه المسألة قالوا هذا القيد غير معتبر - 00:10:56

فينيى الانسان عن مس ذكره باليمين سواء كان في حال البول او في غير حال البول ويقولون مفهوم المخالفة هنا ليس بحجة لماذا قالوا لانه عارضه مفهوم موافقة اولوي قالوا اذا كان الانسان منهاها - 00:11:11

عن مس الذكر في حال البول باليد اليمنى فلا ان ينفي عن مسه في غير حال البول من باب اولى ليش من باب اولى؟ يحتاج لتفسير
قالوا لانه في وقت حال البول قد يحتاج الى مس الذكر لاجل الاستنجاء ونحو ذلك - 00:11:30
اوه وهو وقت حاجة فغيره من الاوقات من باب اولى واضح فلم يحتاجوا بمفهوم المخالفة هنا وقالوا يعني الانسان عن مس الذكر
باليمين في حال البول وفي غير حال البول - 00:11:47

وانتبه هنا الى قضية اذا قيل ان المسوکوت عنه اولى بالحكم المنطوق قد يحصل النزاع احيانا في بعض المسائل هل بالفعل المسوکوت
عنه اولى بالحكم او لا الحنابلة رحمهم الله لما قالوا هنا ان غير حال البول اولى بالمنع من حال البول قد ينزع في هذا الامر -
00:12:01

فقد يقول قائل غير حال البول ليس اولى بالنهي لان هذا الموضع في وقت حال البول تكون فيه النجاسة فتنزه اليمين عن هذا
الموضع لاجل النجاسة اما في غير حال البول فلا نجاسة في الموضع - 00:12:21

فيكون فلا يكون حكمه اولى من هذا البول بل هو ادنى فلا يأخذ فيبقى الاحتجاج على هذا القول الاخير يبقى الاحتجاج بمفهوم آآ
المخالفة طيب هذه اهم شروط الاحتجاج بمفهوم المخالفة - 00:12:36

ويمكن ان يضع لها ضابطا عاما يمكن النوع لها ضابطا عاما ينتظم جميع هذه الشروط. هذا الضابط كما ذكره الاصوليون قالوا متى
غلب على الظن ان المتكلم ذكر المنطوق ليفرق بين حكمه وحكم المسوکوت - 00:12:52

فاننا نحتاج بمفهوم المخالفة لما قال لك القائل اكرم الطالب المجتهد يغلب على الظن انه ما ذكر صفة الاجتهاد الا لانه اراد ان يفرق بين
حكم الطالب المجتهد والطالب المسوکوت عنه اللي هو غير مجتهد - 00:13:15

فتكرم المجتهد ولا تؤمر باكرام غير مجتهد ومتى غلب على الظن ان المتكلم لما ذكر المنطوق لم يرد التفريق بين حكم المسوکوت
وحكم المنطوق فحينئذ لا نحتاج بمفهوم المخالفة تغلب على الظن ان متكلم لم يرد - 00:13:31

بذكره للمنطوق ان يفرق بين حكم المنطوق وحكم المسوکوت فلا تحتاج بمفهوم المخالفة من الاسباب التي يجعلنا يغلب على ظننا ان
المتكلم لم يرد التفريق بين حكم المسوکوت والمنطوق لو خرج منطوق مخرج الغالب حينئذ يغلب على الظن - 00:13:54
ان المتكلم ما اراد التفريق بين حكم المسوکوت والمنطوق وانما تكلم بناء على العادة الغالبة وكذلك اذا خرج جوابه مطابقا لسؤال معين

وكذلك اذا تكلم وظهر انه اراد التشنيع ولا التهويل ولا التعظيم - 00:14:11

وكذلك اذا عوظ بمفهوم الموافقة في هذه الاحوال كلها يغلب على الظن ان المتكلم لم يرد التفريق بين حكم المسوكر والمنطوق فلا يحتاج بمفهوم المخالفة طيب آآ بقيت الان التطبيقات والتمارين - 00:14:26

على هذه القاعدة وقبل ان ندخل في هذه التطبيقات فانبه الى تنبئه لهم في طريقة الاستدلال بمفهوم المخالفة ما مفهوم المخالفة من قول النبي صلى الله عليه وسلم في المثال الذي ذكرناه سابقا - 00:14:44

ان جاءكم فاسق بنباً فتبينوا مفهوم المخالفة من قوله ان جاءكم المؤمن العدل بنباً بايش هل نقول مفهوم المخالفة ان جاءك المؤمن العدل بنباً فلا تتبين - 00:15:00

ام تقول فلست مأمورا بالتبين الصواب ان تقول فلست مأمورا بالتبين لانك لو قلت فلا تتبين فانت نهيت السامع عن التبين وهذا ما هو صحيح في مفهوم المخالفة مثل اخر النبي صلى الله عليه وسلم يقول - 00:15:18

لا تقولوا للمنافق سيدنا فان يكن سيدكم فان يك سيدكم فقد اغضبتم ربكم لا تقولوا للمنافق سيدنا ما مفهوم المخالفة منه ها ما مفهوم المخالفة من قوله المنافق ان غير المنافق - 00:15:35

ان المؤمن قوله له سيدنا ام يقول مفهوم المخالفة لان المؤمن لا ينهى ان تقول له سيدنا هذا الثاني هو الصحيح. اذا قوله لا تقولوا للمنافق سيدنا مفهوم المخالفة منه ان غير المنافق وهو المؤمن - 00:15:58

لا تنهى ان تقول له يا سيدنا واضح لا ينهى عن ذلك ولا تقل مفهوم المخالفة ان غير المنافق وهو المؤمن قوله له بصيغة الامر ليس هذا مفهوم المخالفة ويمكن ان يعني شخص هذا بقول الاصوليين. الاوصليين يقولون ان مفهوم الامر - 00:16:17

عدم الامر ومفهوم النهي عدم النهي ومرادهم اذا كان الامر للوجوب فمفهوم المخالفة عدم الامر الواجب واذا كان آآ اللفظ لفظ نهي فمفهوم المخالفة اذا كان النهي مثلا للتحريم فمفهوم المخالفة عدم نهي التحريم - 00:16:40

ادا احفظها كذا حتى لا تنساها. مفهوم الامر عدم الامر ومفهوم النهي عدم النهي وهذا راجع الى آآ قاعدة الاستدلال بمفهوم المخالفة وهي ان مفهوم المخالفة يقتضي النقيض ولا يقتضي الضد - 00:17:06

ركزوا معايا شوية مفهوم المخالفة يقتضي النقيض ولا يقتضي الضد والخطأ في الاستدلال او الخطأ في هذا التطبيق قد يؤدي الى خطأ في الحكم الفقهي المترتب على آآ النص يعني خطأ في الاستدلال - 00:17:26

مفهوم المخالفة يقتضي النقيض ولا يقتضي الضد ما الفرق بين النقيض والضد ما الفرق بين النقيضين والضدين ها ياشيخ عبد الله النقopian لا يجتمعان ولا يرتفعان ضد الدم لا يجتمعان وقد يرتفعان ممتاز. هذه من الصالات المناطق - 00:17:44

النقopian لا يجتمعان ولا يرتفuan مثل الحركة والسكن لا يجتمعان فلا يمكن ان يكون الشيء تحرك وساكن في نفس الوقت ولا يرتفuan ما يمكن يكون الشيء لا هو متحرك ولا هو ساكن - 00:18:10

ما يرتفع عن شيء اما ان يكون متحركا واما ان يكون ساكنا فلا تجتمع الحركة والسكن ولا يمكن ان يرتفع وينتفي في نفس الوقت في عين واحدة الایمان والكافر نقopian - 00:18:27

لا يمكن ان يجتمع لا يمكن ان يكون في انسان في نفس الوقت هو مؤمن وكافر ولا يرتفuan فلا يمكن ان يكون هذا الانسان لا هو مؤمن ولا هو كافر - 00:18:41

فهذا معنى النقيض واما الضدان فالضدان لا يجتمعان مثل اللون الابيض والاسود لا يمكن ان يكون الشيء في نفس الوقت ابيض واسود لكنهما قد يرتفuan فممكن يكون هذا الشيء لا هو ابيض ولا هو اسود. يكون مثلا - 00:18:53

احمر واضح هذا الفرق بين النقopian وض الدين مفهوم المخالفة يقتضي النقيض وعلى هذا مفهوم الوجوب تقول عدم الوجوب لان الوجوب وعدم الوجوب نقopian لا يجتمعان ولا يرتفuan ما يمكن ان يكون الشيء واجب وليس بواجب - 00:19:11

ولا يمكن ان يرتفع يقال ان الشيء ليس بواجب ولا هو بليس بليس بواجب واضح؟ يعني لا يجتمعان ولا يرتفuan فتقول مفهوم المخالفة مفهوم المخالفة من الوجوب عدم الوجوب ولا يصح ان تقول مفهوم المخالفة من الوجوب التحريم - 00:19:36

واضح مفهوم المخالفة من التحرير عدم التحرير يحتمل اشياء كثيرة. عدم التحرير يحتمل انه واجب او مستحب او مباح او مكره اذا قلت مفهوم المخالفة من التحرير عدم التحرير هذه عبارة صحيحة - [00:19:55](#)

لكن لو قلت مفهوم المخالفة من التحرير هو الوجوب فانت عينت احد الاختيارات بغير دليل ومفهوم الامر مفهوم المخالفة من الامر عدم الامر لان الامر هو عدم الامر نقىضان لا يجتمعان ولا يرتفعان - [00:20:15](#)

ولا تقل مفهوم المخالفة من الامر هو النهي مفهوم المخالفة من الامر عدم الامر ثم قد يكون هذا الشيء منها عنه وقد يكون شيء لا هو مأمور به ولا منهي عنه - [00:20:34](#)

والحاجة الى هذا هذه القاعدة وهذا هذى الطريقة في التطبيق تظاهر في امثلة عديدة على سبيل المثال نعم على سبيل المثال قوله سبحانه وتعالى ولا تصلى على احد منهم مات ابدا. ولا تقام على قبره - [00:20:47](#)

ولا تصلى على احد منهم مات ابدا ولا تقام على قبره ولا تصلى على احد منهم الضمير هنا يرجع على المنافقين يعني لا تصلى على احد من المنافقين مفهوم المخالفة من قوله لا تصلى على احد منهم - [00:21:08](#)

ها بعض الفقهاء استدل بهذا بهذه الآية على وجوب الصلاة على الميت المؤمن فقال مفهوم المخالفة من قوله ولا تصلى على احد منهم يعني المنافقين انه يجب الصلاة على المؤمن - [00:21:25](#)

واضح وهذا الاستدلال خاطئ. قد نبه على ذلك القرافي والطوفي رحمهم الله. وقالوا ان مفهوم المخالفة من قوله ولا تصلى على احد منهم يعني متفقين ان غير المنافقين لا تنهى عن الصلاة عليهم - [00:21:41](#)

لا تنوى عن الصلاة عليهم. لا تنوى قد يكون واجبا وقد يكون مستحبا وقد يكون غير ذلك يحتاج الى دليل في تعبينه فلا يصح الاستدلال بالآية على وجوب الصلاة على الميت المؤمن - [00:21:59](#)

بمفهوم المخالفة ايضا مثال اخر قوله سبحانه وتعالى ثم اتموا الصيام الى الليل. ما مفهوم الغاية مفهوم الغاية انه بعد دخول الليل ايش نعم لا تؤمرن بالاتمام. طب ما رأيك ان بعض الفقهاء استدل بهذه الآية؟ ثم اتموا الصيام الى الليل. قال هذه الآية يؤخذ منها النهي عن الوصال - [00:22:13](#)

ومنع الوصال وانه لا يجوز لك ان تستمرة في الصيام بعد غروب الشمس قال لان مفهوم المخالفة من قوله اتموا الصيام الى الليل منع الصيام بعد دخول الليل واضح ولهذا الاستدلال غير صحيح - [00:22:43](#)

لان مفهوم المخالفة يقتضي النقىض ولا يقتضي الضد مفهوم المخالفة من الامر عدم الامر اتموا الصيام الى الليل امر باتمام الصيام مفهوم المخالفة منه انك لا تؤمر باتمام الصيام بعد دخول الليل. لا تؤمر - [00:22:59](#)

قد يكون هذا مباحا وقد يكون منها عنه يحتاج الى دليل يعين هذا المعنى واضح؟ وجاء الدليل طبعا في احاديث النهي عن الوصال حديث النهي عن الوصال تدل على هذه المسألة. اما الآية التي ذكرتها فانها لا يصح الاستدلال بمفهوم المخالفة منها - [00:23:16](#)
ولذلك يا شيخ محمد بن علي ابى الحسين المالكى رحمه الله صاحب تهذيب الفروق قال ان مفهوم المخالفة ابدا يقتضى ان حكم المنطوق غير ثابت للمسكوت عنه قطعا الى ان قال فالمسكوت يثبت له نقىض الحكم الثابت المنطوق به - [00:23:35](#)

ونقىض كل شيء رفعه هذا كأنه قال نقىض كل شيء عدمه فدائماً النقىض هو العدم. اي يثبت له عدم الحكم الثابت لمنطوق الى ان قال فليكن دأبك ابدا فيه اثبات النقىض فقط - [00:23:54](#)

ولا تتعرض للضد البتة تكلم عن طريقة الاستدلال بمفهوم المخالفة وليكن دأبك ابدا فيه اثبات النقىض فقط ولا تتعرض للضد وهذا معنى قولهم ان مفهوم المخالفة يقتضي النقىض ولا يقتضي الضد - [00:24:11](#)

وقد نبهت على هذا التنبئه الان عشان اذا بدينا بعد شوية في التمارين والتطبيقات نريد ان يكون التطبيق صحيحا ومن ذكر مفهوم المخالفة فعليه ان يأتي بالنقىض لا بالضد مسهل الامر عدم مفهوم الامر ومفهوم النهي - [00:24:29](#)
عدم الهمي المثال الاول من التطبيقات قوله سبحانه وتعالى وان كنتم على سفر ولم تجدوا كتابا فرهان مقبوسة من يعطينا مفهوم المخالفة من هذه الآية مشايخ نستعجل اليوم شوية ايوة - [00:24:45](#)

وان كنتم على سفر ولم تجدوا كتابا فرهان مقبول. مفهوم المخالفة ان لم يكن الانسان على سفر مثلا كان في بلده كان حاضرا ولم يجد كتابا - [00:25:13](#)

ولا يشرع له الرهن فلا يشرع له الرهن. هذا مفهوم المخالفة. ما نوعه وان كنتم على سفر مفهوم المخالفة هنا مفهوم مفهوم شرط ان هذى شرطية ان كنتم على سفر مفهوم المخالفة ان لم تكن على سفر - [00:25:26](#)

طيب ان لم تكن على سفر ولم تجد كتابا فلا يشرع الرهن اذا ما يشرع للحد انه يأخذ رهن ولا يعطي رهن الا في حال السفر هذا هذه دلالة مفهوم المخالفة وهو قول قال به بعض السلف - [00:25:42](#)

وحيى عن مجاهد وعن غيره والذي عليه عامة اهل العلم ان مفهوم المخالفة هنا غير معتبر فيجوز للانسان ان يأخذ رهنا في حال السفر وفي حال الحضر. طب لماذا قالوا ان الدليل غير معتبر؟ مفهوم المخالفة غير معتبر - [00:25:56](#)

لانه خرج مخرج الغالب. اذ الغالب في الانسان انه لا يجد الكاتب في حال الحضر ولا في حال السفر في حال السفر فخرج مخرج الغالب فلا يعتبر فيه مفهوم المخالفة. قال الشنقيطي رحمه الله في الاصواء - [00:26:14](#)

قال لا مفهوم له لانه جرى على الامر الغالب اذ الغالب ان الكاتب لا يتغدر في الحظر وانما يتغدر غالبا في السفر قال الكي الهراسي ذكر السفر بناء على غالب الاحوال في عدم وجود الكاتب والشهيد فيه - [00:26:29](#)

طيب وان كنتم على سفر ولم تجدوا كتابا فرهان مقبوسة ايضا في قوله ولم تجدوا كتابا مفهوم المخالفة انك اذا كنت مسافرا ويوجد من يكتب العقد طيب فليس لك ان تأخذ رهنا وانما تكتفي بالكتابة - [00:26:46](#)

وهذا المفهوم ايضا عند عامة اهل العلم ليس ليس بمعتبر آآ قالوا لان الغالب ان الانسان انما يحتاج للتثبت باخذ الرهن او بغيره في حال فقد الشهود وفي حال فقد الكتبة - [00:27:04](#)

فعلى هذا لا يحتاج بمفهوم المخالفة في الموضع الثاني ايضا نعم ايضا شرط ترك ولم تجده كتابا هذا آآ معطوف على الشرط السابق المثال الذي بعده ومن لم يستطع منكم قولا ان ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات - [00:27:19](#)

اين مفهوم المخالفة في هذا المثال من لم يستطع منكم طولا يعني ومن لم يستطع اه قدرة على ان يتزوج من المحصنات يعني من الحرائر المؤمنات ما يقدر يتزوج امرأة حرة مؤمنة - [00:27:39](#)

فانه يجوز له ان يتزوج من الاماء المؤمنات هذا معنى الاية ما مفهوم المخالفة؟ ها يا شيخ نعم مفهوم المخالفة ان من استطاع ان يتزوج الحرة المؤمنة فليس له ان يتركها ويتزوج الامة المؤمنة وهذا مفهوم ايش - [00:27:53](#)

مفهوم شرط وهذا مفهوم شرط وهو مفهوم معتبر عند جمهور اهل العلم وقوله فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات مفهوم المخالفة من قوله المؤمنات ان الامة غير المؤمنة وهي الامة الكافرة ليس له ان يتزوجها - [00:28:14](#)

وهذا مفهوم صحيح ومحترم ونوعه مفهوم صفة ونكتفي بهذا القدر من التمارين والله تعالى اعلم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين. وننصل في الحلقة القادمة ان شاء الله - [00:28:30](#) - [00:28:43](#)